

## وزارة الصحة

قرار رقم ٤٦٠ لسنة ٢٠١٥

وزير الصحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشتون الدعاية للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ؛

وبناءً على ما عرضه مساعد الوزير للشتون الصيدلية ؛

قرر :

- مادة ١ - يُرخص بإنشاء مكتب علمي في شتون الدعاية للأدوية المسجلة بوزارة الصحة تحت اسم مكتب علمي : (أفروس فارما للصناعات الدوائية) ، ومقره : شارع الديب - متفرع من شارع الجيش - برج الياسمين - الدور الثالث علوى - مدينة منوف - المنوفية .
- مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٨/٦/٢٠١٥

وزير الصحة

أ.د. عادل عدوى